

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٦٥٦ لسنة ٢٠١١

بتعديل بعض الجداول الملحقه

بقانون المخدرات رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ فى شأن مزاولة مهنة الصيدلة والقرارات المنفذة له ؛

وعلى القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والاتجار فيها ؛

وعلى الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان ؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة الثلاثية المشكلة من ممثلين لوزارة الصحة والعدل والداخلية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٨/١٥ ؛

وبناءً على ما عرضه مساعد الوزير للشئون الصيدلية ؛

قرر:

مادة ١ - إضافة مادة Buprenorphine وأملاحها ونظائرها واستراتها وإيثراتها وأملاح نظائرها واستراتها ومستحضراتها إلى القسم الثانى من الجدول رقم (١) الملحق بقانون المخدرات رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ ، وذلك نقلاً من الجدول رقم (٣) فقرة (ج) الملحق بالقانون المذكور .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٦/٩/٢٠١١

وزير الصحة والسكان

د. د. عمرو محمد هنسى